

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

72 - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

الدرس السادس: من الذبائح والصيّد من صحيح البخاري

بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ
مَكَلِّينَ﴾: «الصَّوَائِدُ وَالْكَوَاسِبُ» ﴿اجْتَرَحُوا﴾ [الجابية: 21]: «اِكْتَسَبُوا» ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا
عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: 4] إِلَى قَوْلِهِ - «سَرِيعَ الْحِسَابِ» [البقرة: 202]
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ، إِنَّهَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَاللَّهُ
يَقُولُ: ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ [المائدة: 4] فَتَضَرَّبُ وَتَعْلَمُ حَتَّى يَتَرَكَ " وَكَرِهَهُ ابْنُ
عَمْرٍو وَقَالَ عَطَاءُ: «إِنْ شَرِبَ الدَّمَّ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ»

5483 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ
بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ
الْكِلَابَ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَّ

عَلَيْكُمْ وَإِنْ قَتَلْتُمْ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّهَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلُ»

بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً

5484 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكُ وَسَمِيتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا، لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ، وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْهَاءِ فَلَا تَأْكُلُ»

5485 - وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَرِفُ أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يَجِدُهُ مَيِّتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ، قَالَ: «يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ»

عصر يوم الثلاثاء 13 ذو القعدة 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون